الأمم المتحدة


Distr. **GENERAL**


CCPR/C/SR.2051 13 April 2004

CCPR

ARABIC

Original: FRENCH





اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

الدورة السادسة والسبعون

محضر موجز للجزء الأول (العلني)* من الجلسة ٢٠٥١

المعقودة في قصر ويلسون، جنيف، يوم الاثنين ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد باغواتي

المحتويات

الاجتماع الثاني مع الدول الأطراف في العهد

يرد المحضر الموجز للجزء الثاني (المغلق) من الجلسة في الوثيقة CCPR/C/SR.2051/Add.1.

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي أن تقدم التصويبات بواحدة من لغات العمل، كما ينبغي عرض التصويبات مع إدخالها أيضاً على نســـخة مـــن المحضر ذاته. وينبغي أن ترسل التصويبات في غضون أسبوع من تاريخ هذه الوثيقة إلى قسم تحرير الوثائق الرسمية وعنوانه: Official Records Editing Section, room 4108, Palais des Nations, Geneva.

وستدرج أي تصويبات ترد على محاضر الجلسات العلنية للجنة في هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة تصدر بعيد نهاية الدورة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٥

الاجتماع الثاني مع الدول الأطراف في العهد (البند ٥ من جدول الأعمال)

1- الرئيس قال إن الاجتماع الثاني مع الدول الأطراف في العهد سيعقد يوم ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر الرئيس قال إن الاجتماع الثانية على وجه الخصوص، بناء على ما قررته اللجنة في دورتما الخامسة والسبعين: (١) الإجراء الجديد الذي ستتبعه اللجنة بشأن الدول التي لم تقدم تقريرها: الخبرة الجديدة من حيث النظر في وضع البلدان عندما لا يوجد تقرير ولا يكون الوفد حاضراً؛ (٢) والمشاكل التي يواجهها عدد من الدول الأطراف في الوفاء بالتزاماتما المتصلة بتقديم التقارير وإيجاد حلول ممكنة؛ (٣) وتعديل أساليب عمل اللجنة: إنشاء أفرقة خاصة مكلفة بتناول التقارير الدورية بهدف وضع قائمة بالبنود التي ينبغي تناولها والنظر في التقارير؛ (٤) والإجراء الجديد لمتابعة الملاحظات الحتامية: ولاية المقرر الخاص المعني بمتابعة الملاحظات الحتامية.

Y وقد اقترح أعضاء المكتب أن يقوم السيد كلاين بعرض البندين ١ و٣ وأن يعرض السيد يالدين البند ٤. وقرروا عدم التطرق إلى مسألة الأتعاب خلال الاجتماع المزمع عقده مع الدول الأطراف و لم يتوصلوا إلى اتفاق بشأن مسألة ما إذا كان يجب أن تناقش مع الدول الأطراف ضرورة تعيين حد أقصى من عدد الصفحات للتقارير المقدمة بموجب المادة ٤٠ من العهد. وقال إن أعضاء المكتب رأوا من السابق لأوانه التماس رأي الدول الأطراف بشأن التوصيات المقدمة من الأمين العام في تقريره الجديد بشأن إصلاح منظمة الأمم المتحدة (A/57/387)، بغية تبسيط قواعد عرض التقارير وتقديم تقرير وحيد إلى كافة الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات.

٣- السيد سميث (أمين اللجنة) قال إن قائمة البنود التي سينظر فيها خلال الاجتماع الثاني ستوزع مسبقاً على الدول الأطراف. واسترعى الانتباه إلى أن الدول الأطراف تمتم بصفة خاصة بالبند ٢ ألا وهو المشاكل التي تواجهها تلك الدول في الوفاء بالتزاماتها من حيث إعداد التقارير.

٤- السيد لالاه رأى أن بإمكان اللجنة أن تزود الدول الأطراف في توجيهاتها المتعلقة بإعداد التقارير بتعليمات تتصل بحجم هذه التقارير. واستبعد بأي حال من الأحوال إلزامها بعدم تجاوز عدد معين من الصفحات.

٥- السيد شاينين رأى أن من الضروري، قبل تقديم توصيات إلى الدول الأطراف بشأن عدد الصفحات أو شكل التقارير التي ينبغي تقديمها، فتح باب الحوار مع تلك الدول حول المسائل المتصلة بالتزاماتها من حيث تقديم التقارير. واسترعى الانتباه إلى أن الدول الأطراف التي لا تقدم تقارير بانتظام لن تتمكن من وضع تقارير مخصصة لمسائل معينة. وقال إنه يأبي أن يتصور عدد صفحات التقارير الوحيدة في حال قبول الاقتراح المقدم من الأمين

العام في تقريره A/57/387. ومهما يكن من أمر، حري بأعضاء اللجنة التعمق في دراسة تلك المسائل قبل مناقشتها مع الدول الأطراف.

7- السيدة شانيه طلبت، أولاً موافاتها بإيضاحات بشأن الإجراء الجديد الموضوع لمتابعة الملاحظات الختامية. وسألت كيف سيتم عرضه على الدول الأطراف؟ وماذا سيحدث إن لم تستجب الدول الأطراف للحلاحظات الختامية المقدمة من اللجنة؟ وبينت من ثم ألها متحفظة، فيما يتعلق بحجم التقارير، إزاء تحديد عدد الصفحات بصفة قاطعة. وقالت إلها تشاطر رأي السيد شاينين الذي يطلب إلى اللجنة مناقشة شكل التقارير. وأوضحت أن الحل الوحيد على الأجل الطويل قد يكون في أن تطلب اللجنة إلى الدول الأطراف ببساطة أن ترد على مجموعة من الأسئلة في تقاريرها.

٧- السيد شير قال إن الفكرة التي طرحتها السيدة شانيه تبدو لـــ ه مثيرة للاهتمام إلى حد كبير. وبيّن أنه، على غرار المكتب، لا يحبذ إدراج مسألة حجم التقارير في قائمة البنود التي ينبغي تناولها في الاجتماع الذي سيعقد مع الدول الأطراف ولكنه رأى أن بالإمكان التطرق إلى هذه المسألة في إطار المناقشة التي ستجرى بشأن المشاكل التي تواجهها الدول الأطراف لمعرفة ردود فعلها.

٨- السيد يالدين اقرر أن تنظر اللجنة في الممارسة التي اعتمدتما الهيئات الأخرى المنشأة بموجب المعاهدات، قبل البت في مسألة تحديد حد أقصى لعدد صفحات تقارير الدول الأطراف. واقترح، على سبيل المثال، النظر في تلك المسألة في إطار الاجتماع المقبل لرؤساء الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات. وبين أنه سيكون من المهم أيضاً الاطلاع على رأي خدمات المؤتمرات خاصة بسبب ما سيترتب على ذلك من آثار في الميزانية ومن حيث الوقت اللازم لترجمة [التقارير] إلى لغات العمل المستخدمة في اللجنة. وأوضح أن التدابير التي قد تتخذ ستكون مرهونة أيضاً بالوضع السائد في ذاك الصدد. وقال إنه سيكون ممتناً للأمانة لو أوضحت تلك الجوانب للجنة.

9- السيد عمر قال إن تقارير الدول الأعضاء المفرطة في الحجم هي لا شك مصدر متاعب بالنسبة إلى اللجنة ولكن يبدو له أن فرض قواعد مقيدة على الدول الأطراف ليست خطوة في الاتجاه الصحيح. وقال إنه يجب على اللجنة أن تنظر ملياً في تلك المسألة قبل البت فيها إذ إنها تستوجب إعادة النظر في ولاية اللجنة وفيما تتوقع اللجنة الحصول عليه من الدول الأطراف، وقال إن القرار قد يكون، كما اقترح السيد لالاه توجيه توصية إلى الدول الأطراف بشأن حجم التقارير المرغوب فيه.

١٠ السيد ريفاس بوسادا قال إن من الحكمة عدم التهور في اتخاذ الإجراء، ومع ذلك فهو يرى أنه ينبغي
اتخاذ تدابير لتسوية المشاكل الناشئة عن حجم التقارير الدورية المتزايد. وأضاف أن تحديد عدد صفحات التقارير

قد يكون لــ عواقب وخيمة، فقد يدفع ذلك الدول الأطراف إلى الاعتقاد بأن اللجنة تممل بعض الجوانب المتعلقة بوضع حقوق الإنسان فيها. وقال إن الحل الذي قدمته السيدة شانيه يسمح بتقديم توجيهات إلى الدول الأطراف بشأن إعداد التقارير وهو مطابق أيضاً لمضمون المادة ٤٠ من العهد التي تنص على أنه يجب على الدول الأطراف أن تقدم تقارير "عن التقدم المحرز في التمتع" بالحقوق المعترف بها في العهد.

11- السيد هانكين رأى أن بإمكان اللجنة أن تدعو الدول الأطراف إلى التفكير، قبل انعقاد الاجتماع في عدد معين من المسائل التي من بينها مسؤوليتها تجاه سلوك دول أطراف أخرى، والآلية المنصوص عليها في المادة . ٤ من العهد، والإجراء المقرر بموجب البروتوكول الاختياري ومتابعة هذا الإجراء، فضلاً عن مسائل أخرى مثل تلك التي تتعلق بمراعاة أحكام الفقرة ٣ من المادة ٤ من العهد.

17- الرئيس أشار إلى أنه سيستهل الاجتماع الذي سيعقد مع ممثلي الدول الأطراف بإلقاء كلمة تستغرق قرابة ١٠ دقائق. وقال إنه من المفيد تحديد أي مرحلة من المناقشات ستعطى فيها الكلمة لأعضاء اللجنة الآخرين.

17 - السيدة مدينا كيروغا قالت إلها قامت بإعداد الاجتماع الأول المعقود مع ممثلي الدول الأطراف، بوصفها رئيسة اللجنة حينذاك، وألها تحدثت بصفة خاصة مع منسقي الأفرقة الإقليمية حول المواضيع المزمع تناولها في حدول أعمال الاجتماع. وقالت، من جهة أخرى، إن أعضاء اللجنة تقاسموا مسبقاً المداخلات التي كان سيتم في المناول تلك المواضيع. وقالت السيدة مدينا كيروغا، التي لم تحضر الاجتماعات خلال الأسبوع الأول من الدورة الحالية للجنة، إلها تود معرفة ما إذا تم اتباع نفس النهج في إعداد الاجتماع الثاني مع ممثلي الدول الأطراف.

15 - السيد يالدين استرعى الانتباه إلى أن الإجراء المتعلق بمتابعة الملاحظات الختامية إجراء حديث العهد وأن اللجنة لم تتمكن بعد من تقييم فعاليته. ولذا اقترح أن يقوم أعضاء اللجنة بمناقشته فيما بينهم قبل عرض المسألة على الدول الأطراف. وارتأى كذلك النظر في إطار اللجنة في مسألة التدابير التي ينبغي اتخاذها في حال عدم استجابة الدولة الطرف لطلب موجه إليها بموجب الفقرة ٥ من المادة ٧٠ من النظام الداخلي بشأن إيلاء الأولوية إلى جوانب معينة من الملاحظات الختامية و/أو في حال تقديم منظمة غير حكومية أو حكومية دولية معلومات إلى اللجنة بشأن الطلب الموجه إلى الدولة الطرف. وقال إنه لا يسع اللجنة، قبل النظر ملياً في كافة تلك المسائل، إلا أن تذكّر الدول الأطراف بالإجراء الجديد المعتمد بموجب الفقرة ٥ من المادة ٧٠ من النظام الداخلي مبينة أنه يجب، مبدئياً، أن تقدم تلك الدول إلى اللجنة تعليقاتها على الملاحظات الختامية قبل حلول موعد النظر في التقرير الدوري التالي.

١٥ - السيد عمر أعرب عن مشاطرته رأي السيد يالدين. وقال إن السيد يالدين سيقدم تقريره في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر المقبل بوصفه المقرر الخاص المعنى بمتابعة الملاحظات الختامية، ولكنه أضاف أن حصول اللجنة، قبل

اجـــتماعها مع الدول الأطراف، على معلومات بشأن ردود فعل تلك الدول على الملاحظات الختامية المقدمة من اللجنة، سيكون مفيداً.

17- السيدة شانيه قالت إنها تعتقد هي الأخرى بأنه يجب أن يطلع أعضاء اللجنة على ردود فعل الدول الأطراف يعدّون الوثائق الأطراف للتمكن من إعداد الاجتماع على النحو الواجب. وأضافت أن ممثلي الدول الأطراف يعدّون الوثائق تأهباً لذاك الاجتماع وأنه سيكون من المفيد أن يحصل أعضاء اللجنة على نسخة منها أو أن يبلّغوا بمضمونها على الأقل.

10 - السيد شميت (أمين اللجنة) رد على سؤال السيدة مدينا كيروغا وقال إنه على عكس ما تم في الاجتماع الأول مع ممثلي الدول الأطراف لم تعقد اللجنة ولا الأمانة اجتماعاً مسبقاً مع منسقي المجموعات الإقليمية. وبيَّن أن الفكرة في الوقت الحاضر هي مجرد طرح سؤال على ممثلي الدول الأطراف أثناء الاجتماع لمعرفة موقفهم من الإحراء الجديد المعني بمتابعة الملاحظات الحتامية. وذكّر السيد شميت بأنه تم في شهر آب/أغسطس ٢٠٠٢ عقد حلقة العمل الأولى المخصصة لتلك المسألة في مدينة كيتو (إكوادور) وقد تم في ختامها تقديم اقتراحات وتوصيات مفصلة إلى الدول الأطراف ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وإلى اللجنة بين جملة جهات أخرى.

11. أما فيما يتعلق بتعيين حد أقصى لعدد صفحات تقارير الدول الأطراف فمن الأنسب عدم التهور في البت في مسألة تحتاج إلى مزيد من المشاورات. وقال إن هيئتين منشأتين بموجب المعاهدات قامتا مؤخراً بفرض معيار في هسذا الصدد، وهما لجنة حقوق الطفل التي طلبت إلى الدول الأطراف تقديم تقرير أولي لا يتجاوز حجمه ١٢٥ صفحة وتقارير دورية لا تتجاوز ١٠٠ صفحة، ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة التي حددت حجم التقرير الأولي بـ ١٠٠ صفحة وحجم التقارير التالية بـ ٧٠ صفحة. وقال إن اللجنة المعنية تعتزم رد التقرير إلى الدولة الطرف إن كان أطول من ذلك.

9 1 - وأخــيراً قال من الأحرى عدم تجاهل الصعوبات التي تواجهها خدمات المؤتمرات بسبب التقارير الكبيرة الحجم التي تقدمها الدول الأطراف. وبيّن أن تلك الخدمات تعاني بصفة خاصة من القيود المفروضة على الميزانية والتي اعتمدها الجمعية العامة في عام ٢٠٠١ وألها تواجه صعوبات متزايدة في تحمل عبء العمل المتزايد. وذكر في هذا الصدد أن الأمانة تضع تحت تصرف أعضاء اللجنة إحصاءات عن حجم التقارير المستلمة والمدة اللازمة لترجمتها.

· ٢- السيد يالدين سأل عما إذا وضع تقرير بشأن حلقة العمل المعقودة في كويتو في شهر آب/أغسطس ٢٠٠٢ وطلب أن يعمم هذا التقرير، إن وحد، على أعضاء اللجنة لكي يطلعوا عليه.

٢١ وقال فيما يتعلق بإجراء متابعة الملاحظات الختامية، الذي سيقدم تقريراً بشأنه إلى اللجنة يوم ٣٠ تشرين الأول/أكــتوبر المقبل، إنه يود أيضاً استشارة المقررين المعنيين بالبلدان. وذكّر بأن الإجراء الجديد المقرر بموجب

الفقرة ٥ من المادة ٧٠ من النظام الداخلي اعتمد في الدورة الحادية والسبعين التي عقدها اللجنة في شهر آذار/مارس ٢٠٠١. وقال إن اللجنة نظرت في تلك الدورة في تقارير كرواتيا وأوزبكستان والجمهورية الدومينيكية وسوريا وفترويلا. وبيَّن أن أربع دول من تلك الدول الخمس قدمت تعليقات بشأن الملاحظات الختامية التي اعتمدها اللجنة. وأضاف أن الجمهورية الدومينيكية أجابت على كافة البنود المذكورة، كما أجابت على عليها سوريا ولكنها رفضت الاستنتاجات التي خلصت إليها اللجنة وقال فيما يتعلق بأوزبكستان وفترويلا إن تعليقاهما وردت في شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ وهي ما زالت قيد الترجمة. أما فترويلا فلم ترد على كافة البنود السي أثارها اللجنة. وقال إن دولة طرف واحدة، هي كرواتيا، لم تقدم أي تعليق وإنه يجب على اللجنة أن تبت فسيما ينبغي عليها أن تتخذه من إجراء في ذاك الصدد. وذكر السيد يالدين بأن اللجنة قررت في دورها الرابعة والسبعين المعقودة في شهر آذار/مارس ٢٠٠٢ أنه في حال عدم استلام رد من دولة طرف خلال الفترة المحددة لذكر سيوجه إليها المقرر الخاص رسالة تذكير في غضون شهرين من انتهاء الفترة المحددة. وإن لم ترد على رسالة النذكير سيحاول مقابلة ممثلي الدولة الطرف.

7Y- وأشار، بالإضافة إلى ذلك، إلى أن كوريا الشمالية أجابت على كافة الملاحظات الختامية المعتمدة خلال الدورة الثانية والسبعين ولكنها رفضت الاستنتاجات التي خلصت إليها اللجنة، بينما لم تقدم الجمهورية التشيكية وغواتيمالا وهولندا وإمارة موناكو أي تعليقات على الرغم من استلامها رسائل تذكير. وقال إنه ستوجه إليها رسائل تذكير أكثر إلحاحاً. أما فيما يتعلق بالدورة الثالثة والسبعين فإن أذربيجان والمملكة المتحدة وسويسرا لم تقدم أي تعليق على الملاحظات الختامية المعتمدة، بيد أنه تم استلام رد بنّاء من أوكرانيا في مطلع شهر أيلول/سبتمبر. وفيما يتعلق بالملاحظات الختامية المعتمدة في الدورة الرابعة والسبعين المعقودة في شهر آذار/مارس أيلول/سبتمبر. قلم تستلم حتى الآن أي ردود من الدول الأطراف المعنية، وذكّر السيد يالدين بأنه لا يجوز توجيه رسائل التذكير إلا بعد مرور سنة واحدة. وأخيراً قال إن مولدوفا واليمن اللتين قدمت بشألهما ملاحظات ختامية خلال الدورة الخامسة والسبعين للجنة، لم ترسلا تعليقاقهما حتى الآن، وإن فييت نام ردت على مختلف الملاحظات ولكنها رفضت أغلبية استنتاجات اللجنة.

٣٢- وخــتاماً ركز السيد يالدين على أن توخي درجة أكبر من الوضوح في الطلبات الموجهة في الملاحظات الختامية للحصول على معلومات إضافية سيكون مفيداً إذ إن بعض الأسئلة تفوت أحياناً الدول الأطراف التي تقدم، بالتالي، ردودها دون التطرق إلى بعض المسائل.

اختتم الجزء الأول (العلني) من الجلسة الساعة ١١/١٥
